

التصويب والنقد في موضوع رؤية الخاطب مخطوبته قبل العقد

بقلم

سليمان بن عبد الكريم المفرج

مصدر هذه المادة :







بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خاتم النبيين وآله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فإن الأمة لا تصلح إلا بصلاح البيوت، والبيوت لا تصلح إلا بصلاح الزوجين واستقامتهما على شرع الله تعالى ومما يؤدي إلى ذلك رؤية الخاطب مخطوبته قبل العقد.

لذا سأتحدث في هذه الرسالة المختصرة عن هذا الموضوع المهم لكل عريس وعروس، والذي هو من أعظم الأسس لبناء المجتمع، وسأجعله بين التصويب والنقد، وسأعرض حكمه الشرعي وموقف الناس منه، وأهميته في نجاح الزواج.

ولرغبتي في المساهمة في الدعوة إلى الله ووضع نقطة بداية يرتكز عليها الزواج السعيد بإذن الله، أدليت بدلوي واستعنت بربي، وقمت بكتابة هذه السطور، وأرجو من الله العزيز الغفور أن يرزقنا الإخلاص، ويعصمنا من فتنة القول والعمل، وصلى الله وسلم على نبينا محمد.

وكتبه
سليمان بن عبد الكريم المفرج
إمام وخطيب
جامع الإمام محمد بن عبد الوهاب
الجوف – دومة الجندل
٠٥٥٣٨٩١٥٣
١٤٢٢/٧/٥هـ

لماذا هذه الرسالة؟

إن من محاسن شريعتنا الغراء أنها دعت الخاطب إلى أن ينظر إلى مخطوبته قبل عقد الزواج، وذلك لتدوم الألفة والمحبة بينهما، ويحل الأنس في حياتهما، ويكونا محفوفين بالسعادة والهناء، وتتكلل معيشتهما بالسرور والصفاء، لأن الخاطب عندما يرى مخطوبته يطمئن باله، وترتاح نفسه، وتطير الخيالات من عقله، وتبقى صورة زوجته في قلبه، وهذا أفضل من أن تدخل عليه الزوجة ليلة الزفاف مباغتة، فقد ينفر منها أو لا يعجبه شكلها وقوامها، فتتحطم حياتهما من البداية على صخرة عظيمة، أو تبدأ المتاعب والمشاكل.

والرؤية سنة حث عليها نبينا صلى الله عليه وسلم لما فيها من المصالح العظيمة للرجل والمرأة وأهلهما، وكما أنها من حق الزوج فهي أيضاً من حق الزوجة، وبعدها يقرر الطرفان هل يقترنا أو يصرفا النظر عن ذلك.

فإلى كل عريس وعروس، إلى كل أب وأم ينشدان الفرحة والسعادة لهما ولأبنائهما: أكتب هذه الكلمات وأسوق طائفة من الأحاديث التي تجسد حكمة الإسلام وحرص سيد الأنام عليه الصلاة والسلام على قيام الحياة الزوجية على أسس قوية متينة، دعائمها الوفاق والوئام والانسجام الروحي والسعادة القلبية والرضا النفسي.

يقول أبو هريرة: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال له : «**أنظرت**

إليها؟» قال: لا، قال : «**فاذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً**» رواه مسلم، وفي لفظ للنسائي : «**هل نظرت إليها؟**» قال: لا، فأمره أن ينظر إليها.

وعن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «**إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل**» قال جابر: فخطبت جارية، فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها فتزوجتها . رواه أبو داود وأحمد.

وعن المغيرة بن شعبة قال: خطبت امرأة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لي رسول الله : «**أنظرت إليها؟**» قلت : لا، قال : «**فانظر إليها فإنه أجدر أن يؤدم بينكما**» رواه مسلم وفي رواية: «**أحرى أن يؤدم بينكما**» رواه الترمذي وصححه الألباني.

والمعنى: ادعى لدوام المحبة بينكما.

وعن محمد بن سلمة قال: خطبت امرأة فجعلت أتخبأ لها حتى نظرت إليها في نخل لها، فقيل له : أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**إذا ألقي الله في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها**» رواه ابن ماجة وابن حبان وصححه والطبراني في الكبير.

وقال صلى الله عليه وسلم: «**إذا خطب أحدكم امرأة فلا جناح عليه أن ينظر إليها إذا كان إنما ينظر إليها لخطبته، وإن**

كانت لا تعلم» رواه أحمد في المسند.

فهذه جملة من الأحاديث التي تبين مشروعية رؤية الخاطب مخطوبته قبل عقد الزواج . ولكن الناس اليوم بعد الابتعاد عن هدى رسول الله صلى الله عليه وسلم انقسموا في ذلك، وأصبحوا بين إفراط وتفريط . فبعضهم أنكر هذه الرؤية، وبعضهم لم ينكرها ولكن يرى أنها ليست من العادات والتقاليد، وبعضهم غلا فيها وتجاوز الحد المشروع فترك الحبل على الغارب، والقليل القليل من نهج المنهج الصحيح فيها.

فأما المنكرون فهم على خطر عظيم، لأنهم يردون خبراً من أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا خدش في العقيدة ونقص في الإيمان.

أما الذين يدعون مخالفتها للعادات والتقاليد أو أنها عيب في حقهم لأنهم من أسرة متدينة ملتزمة تغار على محارمها، فأقول: بئست العادات والتقاليد التي تخالف أمر رسول الله. والواجب الرجوع للكتاب والسنة لا لعصبية الآباء والأجداد أو العادات والتقاليد التي ما أوقعنا في كثير من المخالفات الاجتماعية سواها.

والتدين هو باتباع الشريعة لا باتباع تلك الأعراف، والالتزام يكون بطاعة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي هو أغير منا على المحارم، ومع ذلك يحث على هذه الرؤية.

وقد يقولون: ربما إذا نظر إليها هذا الرجل تركها وعابها عند غيره، والمرأة كالزجاجة لا صلاحية لها إذا خدشت فكيف إذا

كسرت، فيقال لهم : نحن معكم ولكن نقول : لا يعني كلامنـــا أن أي طارق للباب تريه ابنتك إلا إن كان موثوقاً في دينه وأمانته حتى إذا نظر إليها و لم تعجبه يسكت ولا يتكلم عنها، ولا يصفها لغيره، وينسحب بهدوء كي لا تتأذى بما يذكر أو يجرح كبرياءها أو يـــثير كوامن أشجانها، ولعل الذي لا يعجبه منها قد يعجب غـــيره، وإذا كانت عادية في نظره فقد تكون ملكة جمال في نظر غيره، والواقع يشهد لذلك.

قال الغزالي في الإحياء: كان من تقـــدم مـــن المتـــورعين لا ينكحون بناتهم إلا بعد النظر احترازاً من الغرور، قال: والغرور يقع في الخلق والخلق، فيستحب إزالة الغرور في الخلق بالنظر، وفي الخلق بالبحث والاستبصار.

ونقول أيضاً: لو لم يكن في ذلك فائدة لما أجازه الإسلام، فإذا عرف السبب بطل العجب، وهذه الرؤية علق عليهـــا رســـول الله صلى الله عليه وسلم ديمومة الحياة الهنيئة للزوجين مما يـــدل علـــى أهميتها.

ثم أسأل ولي المرأة وأرجو أن يكون منصفاً متجرداً من الهـــوى والعادات والعصبيات، طالباً الحق، ناشداً المصلحة فأقول: أيهمـــا أفضل أن يراها الرجل ثم يقول: لا أرغب فيها (مع السرية التامـــة طبعاً) ولا يحدث شيء من البداية والأمور تبقى كما كانت؟ أو لا يراها الرجل ثم يتزوجها ثم لا يريدها ويرغب عنها، ويقذف في قلبه كراهيتها فيطلقها سريعاً وربما كان ذلك في ليلة الزفاف!! فتغـــرق سفينة الزواج قبل أن تبحر، مع العلم أنه سيقيد اسم المســـكينة في

عالم المطلقات وهي لازالت في ريعان شبابها.

حتماً ستقول: الأول دون شك، بل أنا أضيف على ذلك: أن ما كنت تخشاه من رؤية الرجل ابنتك وأنه رآها ولم يرغب فيها فهو عيب في حقها وحقك، فأقول: إنه عندما يطلقها ولا يرغب فيها من أول ليلة فهي الفضيحة التي ستنتشر في البلد وسيطير بها الركبان، وسيؤول الناس ذلك شئت أم أبيت بأن البنت فيها عيب وفيها وفيها، إضافة إلى الخسائر التي تحصل وربما المشاكل. وبهذا تندم أنت ولا ينفعك حينئذ من يطبلون ويصفقون للعادات والتقاليد، وستعض أصابع الندم وتقول: يا ليته رآها ولم يرغب فيها ولا حدث ما حدث، فمن يتزوجها الآن وقد صارت ثيباً؟! ومن يخلصنا من أنياب الناس ومخالبهم، فهم لا محالة سيجعلون فيها عيباً، ولا ينفع ندم بعد عدم، ولا صوت بعد فوت.

قال تعالى: ﴿**وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ**﴾ [البقرة:٢١٦]، ﴿**فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا**﴾ [النساء:١٩].

وإنني أحذر من حركة جاهلية قد تصدر من هؤلاء المتعصبين الذين لا يسمحون للخاطب أن يرى ابنتهم، وهي أنهم قد يرخون الحبل قليلاً، إما للتأثير عليهم من أحد أفراد أسرهم من الواعين غير المتعصبين للعادات أو مواكبة للتطور والحضارة، فيعطون الخاطب صورة شمسية للفتاة كحل وسط، فيوقعون أنفسهم في أشد مما أرادوا الهروب منه.

وحقاً:

هربوا من الرق الذي خلقوا لــه
فبلوا بــرق الــنفس والشــيطان

فالصورة محرمة لغير الضرورة، والطامة الكــبرى إذا صــورها رجل غريب عنها- في أستديو تصوير أو غيره – فكيف يسمحون للأجنبي أن يراها ويصورها ولا يرضون لمن يريد أن يتزوجهــا أن يراها؟! وبدون تعليق.

ثم لنفرض أن الخاطب رأي الصورة فربما لم يرغب فيهــا، لأن الصورة ليست كالحقيقة فيصرف النظر عن خطبتها، والبنت أحوج ما تكون إلى زوج يصونها ويسترها، وبهذا الفعل أضــاعوا فرصــة ثمينة، وهب أن الخاطب احتفظ بالصورة أو بقيت عنده أو نســخ صورة أخرى عليها فماذا يحدث؟!

وماذا لو كان الخاطب لصاً يلعب بالأعراض ويتغزل بصــورة النساء؟! أو كان ثعلباً ماكراً يظهر الابتســامة ويخفــي المخالــب والأنياب؟! أو كان عقرباً يحلف على الصدق ويخفي أداة اللدغ؟!

يعطيك مــن طــرف اللســان حــلاوة
ويــروغ منــك كمــا يــروغ الثعلــبُ
يأتيــك يحلــف إنــه بــك واثــق
وإذا تــواري عنــك فهــو العقــربُ

وقال آخر:

إذا رأيـــت أنيـــاب الليـــث بـــارزة
فـــلا تظـــن أن الليـــث يبتســـمُ

وكل ما يحصل يدل على الجهل بأحكام الشريعة أو عدم تقبلها والعمل بها أو الأنانية، فإننا نرى أن أهل الزوج يرغبون أن ابنـــهم يرى مخطوبته قبل العقد، ولكن إذا جاء الدور على ابنتهم وتقـــدم شاب لخطبتها منعوه من ذلك، إنه التناقض والأنانية!!

ومن قال: كيف ينظر رجل غريب إلى ابنتي؟ أقول له : كيف سمح الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة بذلك ؟ فهـــل أنـــت وابنتك أفضل من رسول الله صلى الله عليه وســـلم أو الصـــحابة والصحابيات؟!!

وانظر لتلك الفتاة التي أذنت للخاطب أن يراها عندما علمـــت أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمر بذلك، فعن المغيرة بن شعبة قال : أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت لـــه امـــرأة أريـــد خطبتها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «**اذهـــب فـــانظر إليها**» فأتيت امرأة من الأنصار فخطبتها إلى أبويها وأخبرتهما بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم وأني أريد رؤيتها قبل العقد فكأنهما كرها أن أنظر إليها، قال : فسمعت المرأة وهي في خـــدرها – أي في غرفتها التي تسترها – فقالت : إن كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرك أن تنظر إلى فانظر، وإن لم يكن أمرك فلا تنظر، قال : فذكرت له أن رسول الله أمرني بذلك فنظرت إليها فتزوجتها) رواه

الترمذي والنسائي وابن ماجة وصححه الألباني.

فيا حسرة على أب خالف الإسلام وتعاليمه السمحة، وبدأ أول خطوة في (تعاسة ابنته وزوجها) وزعم أنه أحرص على الشرف والعرض من نبينا محمد صلى الله عليه وسلم الذي دعا ورغب في نظر الخاطب إلى المخطوبة، وهو المشرع للأمة أمر الدين!

ومن تأمل وجد أن وراء كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ما وراءه من الحكم الدقيقة المتناهية! وأرجو أن أكون بما ذكرت أغلقت الباب، وبرهنت على ضرورة رؤية الخاطب مخطوبته قبل العقد لما في ذلك من المصلحة المشتركة.

أما أولئك الذين لا يبالون فيسمحون لكل طارق أن يرى ابنتهم ولو لم يكن موثوقاً به، وربما أجلسوها عنده لكي يتحدث معها ويضاحكها ويسامرها، ويختلي بها قبل العقد عليها، ولا يرون بذلك بأساً فهم مفرطون متساهلون، إنهم يفسدون ولا يصلحون ويخشي أن ينطبق عليهم قوله صلى الله عليه وسلم : «**ثلاث قد حرم الله عليهم الجنة : مدمن الخمر، والعاق لوالديه، والديوث الذي يقر في أهله الخبث**» رواه النسائي وهذه إحدى صور الدياثة وعدم الغيرة.

لهذا يذوب القلب من كمدٍ
إن كان في القلب إسلام وإيمانُ

والعجيب أن أمثال هؤلاء من المتهاونين يدعون الالتزام والعلم وهما بريئان منهما.

وربما أفتوك في ذلك تبريراً لفسادهم وأنه شيء عادي بالنسبة لهم، فهم في عصر التقدم والحضارة، وصدق الله: ﴿**وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ**﴾ [البقرة:١١- ١٢].

قل للذي يدعي في العلم معرفة
علمت شيئا وغابت عنك أشياء
يقولون هذا جائز عندنا قلت:
ومن أنتم حتى يكون لكم عند

* وإنني أنبه على خطورة عادة سيئة تفشت في بعض البلدان الإسلام وهي انفراد الرجل ومخطوبته قبل عقد الزواج بقصد التجربة أو الاختبار، ليطلع كل واحد منهم على أخلاق الآخر- كما زعموا — وذلك باسم التقدم والمدنية الخداعة التي غرتنا في ديننا وأخلاقنا، وصرنا لها أسرى، وباسم التقليد الأعمى قبل البعض بهذا الوضع الشاذ الذي لا يتناسب مع الدين أو الخلق.

ويتم الاختلاط بينهما على أبشع صورة بل وتذهب معه وتجيء فترة من الزمن تطول أو تقل دون ضمير ولا غيرة ممن يسمحون بمثل ذلك !! ولا تسأل عن الفضائح التي نجمت من جراء هذا الخزي، وكم سمعنا من القصص المؤلمة من هتك العرض وفض العذارى حتى تصير المرأة لقمة سائغة لمثل هؤلاء الوحوش الضارية وقطاع طريق العفة.

أرادت مخالفة الاتجاه
وإظهار فتنتها المشتهاة

فباغتـــــها الـــــوحش في لحظـــــة
فيـــــا لخســـــارة تلـــــك الفتـــــاة

وبعد أن يمتص رحيق المتعة، ويمل منها فإنه يركلـــها بقدمـــه ويهجرها بعد وعود كاذبة لا تعرف الوفاء، وذلـــك بإلصـــاق أي عيب بها فتبقى محطمة يكسوها العار والشنار، وتحمل آية الجريمـــة الخلقية في أحشائها، وتندم هي وأهلها حيث لا ينفـــع النـــدم، ثم يبحث عن فريسة جديدة يمثل معها نفس الدور فتشيع الفاحشـــة وتبور سوق الزواج، وكم سمعنا ونسمع عن بكاء هذه.. وانتحـــار تلك.. وقتل أب لابنته.. وغير ذلك، فالحذر الحذر حتى لا تكـــون التجربة قاسية والقصة مؤلمة.

فيا من وقعتم تحت أسر التقاليد الغربية كيف تسمحون لابنتكم أن تخالط رجلاً غريباً عنها وتذهب معه وتجيء إلى ملهى أو حديقة أو... بحجة أنه خطيبها، هل وصلت الثقة إلى هذا الحـــد؟! أم أن الحضارة أعمتكم إلى هذا الحد!!

إن هدي النبوة، ونصائح سيد المرسلين وإرشاداته الكريمة، تنكر هذا الفساد الأخلاقي، وتأمر بأن ينظر الخاطب إلى مخطوبته، وتنظر هي إليه قبل العقد، لتدوم المحبة والمودة بينهما، وتكون العلاقة مـــن بادئ الأمر ناشئة على أصول صحيحة، من المعرفة التامة، والرؤيـــة الصحيحة قبل يوم الزفاف، حتى لا يباغت الإنسان بمـــا يكـــره، والرسول عليه الصلاة والسلام أغير على الأعراض منا، ولا يمكن أن يأذن للخاطب بالنظر للمرأة، ويكون فيه ما ينقص من عفافها، أو

يقدح في كرامتها، فأين نحن اليوم من هدي سيد المرسلين؟ فقد صرنا ما بين متعصب متزمت، يمنع النظر إلى ابنته قبل العقد، أو مستهتر متفلت يأذن لابنته أن ترافق وتصاحب كل خاطب، صادق كان أو كاذب، وتنشأ بينهما علاقة أثيمة قبل عقد النكاح، ويكون من البلاء ما يكون، فإنا لله وإنا إليه راجعون!!.

فإذا عُلم ذلك فإن الرؤية المشروعة هي المقيدة بالضوابط الشرعية، وقد اشترط أهل العلم في ذلك أن يكون الرجل مسلماً راغباً في النكاح فعلاً موثوقاً به حتى لا يفشي سراً أو يعيبها عند عدم رغبته فيها، وألا يكون فيه ما يمنع من الموافقة عليه، وألا يخلو بها ولا يصافحها، فهي أجنبية عنه، قال عليه الصلاة والسلام «**لا يخلون رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما**». رواه الترمذي.

وقال : «**لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبةٍ إلا ومعه رجل أو اثنان**» رواه مسلم.

وقال «**لأن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس يد امرأة لا تحل له**» أخرجه الطبراني وهو في صحيح الجامع.

ولا شك أن ذلك يعتبر من وسائل الفتنة ووقوع الفحشاء، بل منْ زنا اليد كما قال عليه الصلاة والسلام : «**العينيان تزنيان، واليدان تزنيان، والرجلان تزنيان، والفرج يزني**». رواه أحمد وهو في صحيح الجامع.

وهل هناك أطهر من قلب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع ذلك يقول : «**إني لا أصافح النساء**».

وتقول عائشة رضي الله تعالى عنها: «**ما مست يد رسول الله صلى الله عليه وسلم يد امرأة في المبايعة قط، وإنما مبايعتها كانت كلاماً**» رواه البخاري.

ومن المستحب أن يرى الرجل من المرأة ما يدعوه إلى نكاحها كوجهها وكفيها، لأنه يستدل بالوجه على الجمال أو ضده، وبالكفين على خصوبة البدن أو عدمها، ولا حرج على الصحيح أن يري رأسها وقدميها وما يرغبه في الزواج منه.

والعمدة في ذلك حديث جابر المشهور وهو قوله عليه الصلاة والسلام كما سبق: «**إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل**».

قال جابر: فخطبت جارية فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها فتزوجتها.

وللرجل أن يرى المرأة التي يريد خطبتها سواء علمت أو لم تعلم، ويدل على ذلك قوله صلى الله عليه وسلم السابق: «**إذا خطب أحد امرأة فلا جناح عليه أن ينظر إليها إذا كان إنما ينظر إليها لخطبته وإن كانت لا تعلم**» رواه أحمد.

وقد مر بنا أيضا أن جابراً رضي الله عنه كان يختبئ لها حتى رأى منها ما دعاه إلى نكاحها فتزوجها، وليس في فعل جابر ما يوهم بالتلصص على الأعراض أو التجسس على العورات، وإنما لما عزم على الزواج أراد أن يعرف قوامها ومشيتها وشكلها، فلما رآها على الشكل الذي يعجبه تزوج بها. وهذا مطلب شرعي لا

غبار عليه، وقد فعل ذلك أيضاً محمد بن سلمة كما سبق أيضاً أنه قال: خطبت امرأة فجعلت أتخبأ لها حتى نظرت إليها في نخل لهـا، فقيل له: أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله قال: سمعت رسـول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «**إذا ألقى الله في قلب امرئ خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها**».

وعلى ذلك فلا يحتاج في نظره إليها بعد عزمه على نكاحهـا وخطبته لها إلى استئذانها أو علمها، وهذا هـو الصـحيح، قـال النووي: ومذهب الجمهور أنه لا يشترط في جـواز هـذا النظـر رضاها، بل له ذلك في غفلتها ومن غير تقدم إعلام.

والأولى أن يتم التنسيق مع وليها لعدم حدوث مـا لا تحمـد عقباه.

ولا بأس بأن يحضر الزوج إلى بيت المرأة ويكون معها وليها أو أحد محارمها، ثم تدخل المرأة لتحضر مشروباً أو ماء فتضعه وتخرج لكي يرى منها ما يدعوه إلى نكاحها، أو أن تفتح الباب وتقـف لحظات ليراها أو تدعوها أخته مثلاً إلى منزلها فيراها بخفية من ثقب ونحوه، كل هذا على سبيل المثال فقط، والطرق كثيرة.

ولا بأس أن تتجمل المرأة بل بعض أهل العلم يرى اسـتحباب ذلك، فإن النكاح مأمور به للنساء كما هو للرجـل. وبعضـهم يقول: لو قيل إنه واجب لما كان بعيداً، وما لا يـتم الواجـب أو المندوب إلا به فهو واجب أو مندوب إن عـني بـه أن تجملـها للخطاب شرط في وقوع النكاح لا يمكن أن يوجد إلا بـه، وممـا

يدعوه لنكاحها زينتها.

ويذكر أن امرأة اسمها سبعة خرجت من نفاسها بعد وفاة زوجها وتجملت للخطاب، فدخل عليها أبو السنابل بن بعكك فقال: مالي أراك متجملة لعلك تريدين النكاح، إنك والله ما أنت بناكح حتى تمر عليك أربعة أشهر وعشراً، قالت: لقد تشوفت للأزواج – أي تزينت – فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «**ما يمنعها قد انقضى أجلها**» - أي عدها – أخرجه النسائي، فلما لم ينهها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن التزين دل على جوازه.

والحذر الحذر من الانخداع بالمظاهر، فلابد للزوج قبل ذلك أن يسأل عن دينها وأخلاقها، فإن اطمأن لذلك فليتقدم لخطبتها ورؤيتها، ولا ينبغي الاقتصار على جمال المرأة أو مالها أو حسبها.

صحيح أن الجمال والمال والحسب أمور مهمة لكن الدين أهم، وإذا لم تعطر هذه الأمور بالدين فليس لها قيمة، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام : «**تنكح المرأة لأربع: لمالها، ولحسبها، ولجمالها، ولدينها، فاظفر بذات الدين تربت يداك**» رواه البخاري ومسلم.

أما المال والحسب فلا علاقة لهما بالرؤية، وأما الجمال والدين فسأقف قليلاً عندهما وأقول:

إن الجمال مطلب لا بأس به، فله اعتباره وأهميته، ولقد حث عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأوصى الخاطب أن ينظر في وجه مخطوبته قبل العقد ليعرف مدى جمالها من عدمه فقال: «**انظر إليها**

فإنه أحرى أن يؤدم بينكما».

والمرأة الجميلة المنظر تقر العين بالنظر إليها، وتُصغي الأذن إلى نطقها، وينفتح القلب وينشرح لها، فتنكسر شهوة زوجها عن غيرها.

ولكن مهما تكلمنا عن الجمال الحسي فإنه لا يغني عن الجمال المعنوي وهو الدين والخلق، فكلما كانت المرأة ذات دين وخلق كانت أحب إلى النفس وأسلم عاقبة، فهي قائمة بأمر الله حافظة لحقوق زوجها وفراشه وأولاده وماله، معينة له على العبادة، إن نسي ذكرته، وإن تثاقل نشطته، وإن غضب أرضته، وقد سئل عليه الصلاة والسلام: أي النساء خير؟ قال «**التي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه في نفسها ولا ماله بما يكره**» رواه النسائي.

وقد قيل: أربع من السعادة : المرأة الصالحة، والمسكن الواسع، والجار الصالح، والمركب الهنيء .

وقال صلى الله عليه وسلم: «**لا تنكحوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن، ولا تنكحوا النساء لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن، وانكحوهن على الدين، فلأمة سوداء خرقاء ذات دين أفضل**» رواه ابن ماجه.

يقول الإمام الغزالي في الإحياء: آداب الرجل إذا أراد النكاح: يطلب الدين ثم بعده الجمال والمال والحسب وفي الحديث: «**الدنيا متاع، وخير متاعها المرأة الصالحة**» رواه مسلم.

قال أحدهم: المرأة التقية الصالحة هناء للنفس، وراحة للفكر،

ومتعة للحياة.

وقال غيره: المرأة الجميلة تملك القلوب، لكن المـــرأة المتدينـــة الفاضلة تسرق العقول، فالأولى: ملكت ما سمي قلباً لكثرة تقلباته، والثانية: اقتنت كنـــز الحكمة ومركز حقيقة الإنسان.

ورب جميلة بدون دين يصونها جرت على أســـرتها الـــويلات والمشاكل.

لا تـــــركنن إلى ذي منظـــــر حســـــن
فـــرب رائقـــة قـــد ســـاء مخبرهـــا
مـــا كـــل أصـــفر دينـــار لصـــفرته
صـــفر العقـــارب أرداهـــا وأنكرهـــا

واعلم أخي أن الجمال ليس في العيون الزرقاء، ولا الخضـــراء، ولا السوداء، ولا العســـلية، ولا الكـــبيرة أو الصـــغيرة، ولا ذات الرموش الطويلة أو القصيرة، إنما الجمال في العيون التي إذا ما نظرت إليك وأنت غاضب لم تعد غاضباً.

وأعلم أيضاً أن الجمال لا يدوم، والمـــرأة الجميلـــة والدميمـــة القبيحة تتساويان متى أطفئت الأنوار.

وإليك هذه القصة المعاصرة التي ذكرها أحد الـــدعاة إلى الله، يرويها صاحبها ويقول : أنا شاب أردت الزواج، وكان شرطي في شريكة حياتي أن تكون جميلة فقط، و لم ألتفت إلى غير ذلـــك، وفي ليلة الزفاف لم تقع من نفسي موقعا حسناً، و لم تعجبني فأصـــابني إحباط بل حتى أبي أخذ ينظر إلى وكأني أقرأ في عينيه أنه يقول: لو

فارقتها لكان أفضل، ولكني صبرت قليلاً إلى أن يقضي الله أمراً كان مفعولاً و لم أرد إحداث فتنة من أول ليلة، ولكن أحسست أني مخدوع بهذه المرأة غير الجميلة، و لم يتحقق شرطي الذي كنت أسعى إليه، ومرت أيام قليلة فتغيرت نظرتي لها لما رأيته من جمال روحها وحشمتها وكلامها ومعاملتها مما جعلني لا أرضي بها بديلاً، وصارت في عيني أفضل من فتيات الدنيا كلها، فلقد قام جمال خُلُقها مقام جمال خَلْقها، إذن فليس جمال المنظر هو كل شي!

ويروى أنه مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه: «**ما تقولون في هذا؟**» قالوا: حري إن خطب أن ينكح، وإن تشفع أن يشفع، وإن قال أن يسمع، ثم سكت رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمر رجل من فقراء المسلمين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : «**ما تقولون في هذا؟**» قالوا : حري إن خطب ألا ينكح، وإن تشفع ألا يشفع، وإن قال ألا يسمع . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «**هذا خير من ملء الأرض من مثل هذا**» رواه البخاري.

وقيل: عرضت على المأمون جارية بارعة الجمال فائقة الكمال غير أنها كانت تعرج برجلها، فقال لمولاها : خذ بيدها وارجع، فلولا عرجٌ بها لاشتريتها، فقالت الجارية: يا أمير المؤمنين، إنه في وقت حاجتك لن تنظر إلى العرج فأعجبه سرعة جوابها وأمر بشرائها، وصدقت والله.

وقيل: إن جارية عرضت على الرشيد ليشتريها فتأملها وقال لمولاها: خذ جاريتك فلولا كلف بوجهها (حبوب) وخنس بأنفها (أي أنفها داخل إلى ناحية الوجه قليلاً وفيه كبر) لاشتريتها، فلما سمعت الجارية مقالة الرشيد قالت مبادرة: اسمع مني أيها الخليفة ما أقول. فقال: قولي، فأنشدت تقول:

ما سلم الظبي على حسنه
كلا ولا البدر الذي يوصفُ
الظبي فيه خنس بيّنٌ
والبدر فيه كلف يعرف

قال : فأعجب الرشيد من فصاحتها وأمر بشرائها.

وقديما قالوا: الجارية الحسناء تتلون بلون الشمس، فهي بالضحى بيضاء، وبالعشي صفراء، فعليك بالمخبر وليس بالمظهر.

بنات حواء أعشاب وأزهار
فاستلهم العقل وانظر كيف تختارُ
فلا يغرنك الوجه الجميل فكم
في الزهر شم وكم في العشب عقارُ

بعد هذا لا تجعل الجمال الحسي هو المصب الرئيس، فقد يكون هو الصخرة التي ينكسر عليها مركب الزواج، ولكن فكر في الجمال المعنوي فهو الذي يدوم.

ليس الجمال بأثواب تزينها
إن الجمال جمال الدين والأدب

ولنفرض أن الخاطب لم ير مخطوبته لسبب أو لآخر، فإنه سيكون حبيس الأوهام، وتشغل الخيالات حيزا كبيراً من عقله، فعليه ألا يرسم واقعاً لا يوجد إلا في ذهنه فقط، فإذا رأى الواقع ليلة الزفاف فإذا هو مخالف لما فكر فيه! فلابد أن يكون واقعياً في مطلبه، لأن طلب الكمال من المحال، والتنطع في الجمال والإغراق في الخيال عاقبته وخيمة، وصدمته موجعة، فما أجمل أن يعيش المرء في عالم الواقع.

يذكر أحد الدعاة قاعدة مناسبة أخاطب بها كل زوج وهي: إذا كانت نسبة الجمال في المرأة من (عشرة) فاجعل خيالك عند الرقم (واحد)؟ أما إذا كان خيالك عند الرقم (عشرة) فإنه يصعب عليك التنازل، أما إذا كان عند الرقم (واحد أو اثنين) فإن أي إضافة في منظر المرأة وجمالها تكون رائعة.

وينبغي للخاطب أن يتجمل كذلك، لأن المرأة لها حق اختيار الزوج ورؤيته، فهي مخاطبة بما يخاطب به الرجل، وله حق القبول والرفض، ولها أن تسأل عنه وتبدي رأيها فيه، فقد يكون دميم الشكل قبيح المنظر غير محبوب إلى القلب، أو فيه صفات تعيبه خلقية أو خلقية، والفتاة يعجبها من الرجل مثل ما يعجبه منها، وقد قال عمر رضي الله عنه: لا تزوجوا بناتكم من الرجل الدميم فإنه يعجبهن منهم ما يعجبهم منهن، وإليك هذا القصة.

دخل علي عمر بن الخطاب رجلٌ أشعث أغبر ومعه امرأته وهي تقول: لا أنا ولا هذا يا أمير المؤمنين – أي جاءت تخاصمه– فعرف

كراهية المرأة لزوجها، فأرسل عمر الزوج ليتنظف ويتزين ويأخذ من شعر رأسه، ويقلم أظافره، فلما حضر أمره أن يقرب من زوجته فاستغربته ونفرت منه، ثم عرفته فقبلت به ورجعت عن دعواها، فقال عمر: وهكذا اصنعوا لهن فوالله إنهن ليحببن أن تتزينوا لهن كما تحبون أن يتزين لكم!

والله يقول: ﴿**وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ**﴾ [البقرة:٢٢٨]، فكما تحب أن تتزين هي لك فتزين أنت لها.

ويحرم على الخاطب أن يغش المرأة أو أهلها عند مجيئه لرؤيتها، وذلك بأن يكون كبير السن أبيض الشعر فيخضب لحيته بحناء أو غيره، فيوهمهم أنه شاب، يقول صلى الله عليه وسلم: «**من غشنا فليس منا**» رواه مسلم.

لأن المرأة قد لا ترغب فيه لو كان أبقى شكله كما هو، وكذلك يحرم على المرأة وأهلها إخفاء ما يعيبها عند نظر الخاطب إليها.

يذكر أن رجلاً تزوج على عهد عمر بن الخطاب وكان قد خضب لحيته، فلما نصل خضابه – أي بعد الزواج زال الخضاب – فرأى أهل الزوجة بياض شعره، وعلموا أنه غشهم فشكوه إلى عمر وقالوا: حسبناه شاباً، فأوجعه عمر ضرباً، وقال : غررت القوم.

*وإليك هذه الفتاوى التي أجاب عليها سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله حول رؤية الرجل لمن يريد خطبتها قبل العقد:

***سؤال: إذا تقدم شاب لخطبة فتاة فهل يجب أن يراها ؟**

وأيضا هل يصح أن تكشف الفتاة عن رأسها لتبين جمالها أكثر لخاطبها . أفيدونا أفادكم الله؟

الجواب: لا بأس ولكن لا يجب، بل يستحب أن يراها وتراه، لأن النبي صلى الله عليه وسلم أمر من يخطب أن ينظر إليها، لأن ذلك أقرب إلى الوئام بينهما . فإذ كشفت له وجهها ويديها ورأسها فلا بأس على الصحيح، وقال بعض أهل العلم يكفي الوجه والكفان، ولكن الصحيح أنه لا بأس أن يرى منها رأسها ووجهها وكفيها وقدميها للأحاديث المذكورة، ولا يجوز ذلك مع خلوة بها بل لابد أن يكون معها أبوها أو أخوها أو غيرهما، لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعهما ذو محرم**» متفق عليه. وقال أيضاً: «**لا يخلون رجل بامرأة فإن الشيطان ثالثهما**» رواه مسلم من حديث عمر بن الخطاب.

وروى أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجة عن المغيرة بن شعبة –رضي الله عنه– أنه خطب امرأة فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «**انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما**».

وروى مسلم في صحيحة عن أبي هريرة –رضي الله عنه– أن رجلاً ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه خطب امرأة فقال له: «**أنظرت إليها**».

وهذه الأحاديث وما جاء في معناها كلها تدل على شرعية النظر للمخطوبة قبل عقد النكاح، لأن ذلك أقرب إلى التوفيق وحسن العاقبة.

وهذا من محاسن الشريعة التي جاءت بكل ما فيه صلاح للعباد وسعادة المجتمع في العاجل والآجل، فسبحان الذي شرعها وأحكمها وجعلها كسفينة نوح، من ثبت عليها نجا، ومن خرج عنها هلك.

وهذه فتوى أخرى:

***سؤال: من أسباب الطلاق يا سماحة الشيخ عدم رؤية الزوج لزوجته قبل الدخول عليها، وديننا الإسلامي قد أباح ذلك، فما تعليق سماحتكم حول هذا الموضوع؟**

الجواب: لا شك أن عدم رؤية الزوج للمرأة قبل النكاح قد يكون من أسباب الطلاق إذا وجدها خلاف ما وصفت له، ولهذا شرع الله سبحانه للزوج أن يرى المرأة قبل الزواج حيث أمكن ذلك، فقال صلى الله عليه وسلم: «**إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر منها إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل، فإن ذلك أحرى أن يؤدم بينهما**» رواه أحمد وأبو داود بإسناد حسن، وصححه الحاكم من حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه . انتهى.

وعلى كل حال إن لم يستطع الزوج رؤيتها فلا أقل من أن يرسل إحدى قريباته لكي يصفنها له، وما لا يدرك جله لا يترك كله، وقد بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم أم سليم إلى امرأة وقال لها: «**انظري إلى عرقوبها وشمي معاطفها**» أي ناحية عنقها – وفي رواية: شمي عوارضها– أي أسنانها الأمامية. رواه أحمد

والطبراني والحاكم والبيهقي.

ولكن لو أتيحت الفرصة لينظر إليها هو لكان أفضل حتى يتخذ القرار بنفسه دون واسطة، ولأنه هو الذي سيتزوج وليس قريباته، وأعين الناس كلهم في كفة وعينه في كفة أخرى، وأذكر قصة طريفة لرجل أراد الزواج .. فذهبت أمه وبعض قريباته إلى المرأة التي وقع عليها الاختيار لكي يرينها ويصفنها لهذا الرجل فلما رأينها لم تعجبهن، فعبرن له بأنها لا تصلح له لعدم جمالها وكبر حجم أنفها، فأبى إلا أن يراها، وبالفعل أتيحت له فرصة فرآها ثم رجع إلى أمه وقريباته وهو يطير فرحاً ويقول : إنني أريدها ومما أعجبني فيها (أنفها)!!

فسبحان الله الذي قسم الأرزاق بين عباده، وجعل لكل منهم ذوقاً يختلف به عن غيره، وقد قيل: لو اتفقت الآراء لبارت السلع.!

*وختاماً أرجو أن يعلم الناس حكم الشريعة في موضوع رؤية الخاطب لخطيبته قبل العقد، وأن يعملوا بما علموا، وينضبطوا في إطار ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم بدون إفراط أو تفريط ففي ذلك خير للزوج والزوجة وأهلهما، وأرجو أن يكون فيما قلته كفاية لمن طلب الحق وبحث عنه، فها هي الحجة أقمتها والمحجة بينتها، إن أريد إلا الإصلاح ما استطعت، وما توفيقي إلا بالله، والله أسأل أن يوفق كل عروسين ويبارك لهما في زواجهما، ويديم السعادة عليهما.

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

المؤلف